



رئيس الهيئة

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٢٥٩) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢٣

بشأن تصفية عمليات شركة/ صندوق التعمير العقاري (نمو)

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية؛ وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛ وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛ وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٣٠/٣/٢٠٢٣ بوضع الشركة تحت التصفية؛ وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المركزية لحكومة الشركات بتاريخ ٩/١١/٢٠٢٣؛ وعلى موافقة لجنة التأسيس والترخيص بجلستها رقم (٥٧٢) بتاريخ ١٣/١١/٢٠٢٣؛ وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢٣.

قرر

(المادة الأولى)

الموافقة لشركة/ صندوق التعمير العقاري (نمو) على تصفية عملياتها اعتبارًا من قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٣٠/٣/٢٠٢٣، وذلك تنفيذًا لحكم المادة رقم ٣٣ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والمادة (١٧٥) من اللائحة التنفيذية لذات القانون.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار على شاشة إعلانات البورصة والموقع الإلكتروني للهيئة ويُعمل بهذا القرار اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد تريد صالح